كلية الإدارة والاقتصاد–جامعة الموصل تنمية الرافدين العدد 95 مجلد 31 لسنة 2009
ص ص[333–365]

إمكانية تطوير النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية في ضوء معايير المحاسبة الدولية

وريا برهان احمد
مدرس - قسم المحاسبة
كلية الإدارة والاقتصاد-جامعة صلاح الدين

غازي عثمان محمود
مدرس مساعد- قسم المحاسبة
كلية الإدارة والاقتصاد-جامعة صلاح الدين

المستخلص

تعد المصارف عماد الاقتصاد الوطني ولا تتقدم الدول إلا بواسطتها، وذلك بما توفره هذه المصارف من إمكانية لتخطيط مستقبل الأجيال وربط حاجات البلاد الاقتصادية بخطط التنمية التي لامناص للمصارف إلاّ أن تؤدي فيها الدور الأبرز، ونظراً للقصور الذي يعانيه النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية في القياس والإفصاح المحاسبي، وما تفرزه الحاجة من معالجات محاسبية ترتقي ومتطلبات معايير المحاسبة الدولية ذات العلاقة، فإن البحث يهدف إلى زيادة فاعلية النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية من خلال معايير المحاسبة الدولية ذات العلاقة، وبما يجعل من هذا النظام أكثر قدرة على توفير المعلومات المحاسبية الملائمة وذات ثقة عند مستخدميها، وعليه فإن هذا البحث يسجل في طليعة الدراسات المحاسبية الذي يهتم بتطوير النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية في ضوء معايير المحاسبة الدولية IASs.

The Possibility of Developing the Unified Accounting System in Iraqi Banks in the Light of International Accounting System

Waria Burhan Ahmmed
Lecturer
University of Salahaddin

Ghazi O. Mahmood
Assistant Lecturer
University of Salahaddin

Abstract

Banks are considered as the main pole for national economy and without them no nation can progress, because they support planning for the future generation and link the economic needing of a country with development planning with banking play main role in it. Since, the shortage seen in the uniform accounting system in Iraqi banking in measurement and disclosure accounting. The need of appeal is from an accounting which raise with the international accounting standards. The research however aims to raise the progress of a uniform accounting

تأريخ استلام البحث 2008/6/22 تأريخ قبول النشر 2008/9/1

system of Iraqi banking, through the international accounting standards that help the system to the progress more and supply more suitable relevant information on accounting for its users. The research is on of the premier studies of accounting which interest to development the uniform accounting system in Iraqi banking, through the international accounting standards.

المقدمة

يتفق الباحثون والتنظيمات المهتمة بالنشاط المصرفي على أن القطاع المصرفي يعد قطاعاً مهماً ومؤثراً في النشاط الاقتصادي سواء على المستوى المحلي أوالاقليمي أو الدولي، إذ توصف المصارف في أبسط صورها بأنها المكان الذي تلتقي فيه الأموال والطلب عليها. ومن منطلق الخصوصية التي تتميز بها المصارف مقارنة مع غيرها من الوحدات الاقتصادية، فقد تطلبت أنظمة محاسبية خاصة تتلاءم مع طبيعة نشاطها، وهذا ما كان عليه في العراق من استثناء المصارف من تطبيق النظام المحاسبي الموحد إلى أن تم إصدار النظام المحاسبي الموحد الخاص بالمؤسسات المالية والذي بدأ تطبيقه في 1988/1/1، ومن خلال نظرة تحليلية مقارنة بين النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية وبين النشاط المصرفي المتنامي في العراق الذي بدأ يدخل المنظومة الاقتصادية العالمية يتبين لنا الفجوة الواضحة بينهما والتي تزداد سعتها يوماً بعد يوم، فمن المعروف أن نظم المحاسبة المصرفية تتأثر بشكل كبير بطبيعة النظام السياسي والاقتصادي السائد في البلد الذي يعمل في ظله. هذا وسوف نحاول في هذه الدراسة أن نأخذ من معايير المحاسبة الدولية معايير تساعد على تطوير النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية بالشكل الذي يجعل من هذا النظام أكثر قدرة على توفير المعلومات المحاسبية الملائمة وذات الموثوقية لمستخدميها، فقد أصبحت معايير المحاسبة الدولية IASs في الوقت الحاضر والتي هي من نتاج جهود لجنة مهنية دولية متمثلة بلجنة معايير المحاسبة الدولية IASc الأكثر قبولاً من قبل معظم الهيئات والتنظيمات المهنية في الدول المتقدمة ودول العالم الثالث على حد سواء. اذ يمكن القول إنها أصبحت مرجعاً أساسياً للممارسات المحاسبية على المستوى المحلي والدولي. وعليه سوف تتضمن هذه الدراسة الإشارة إلى واقع النظام المحاسبي الموحد المصرفي في العراق، ومن ثم استعراض معايير المحاسبة الدولية ذات العلاقة بالنشاط المصرفي، وفي ضوء ما تقدم سوف نستعرض مجالات تطوير النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية.

منهجية البحث

مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في القصور الذي يعانيه النظام المحاسبي الموحد المطبق حالياً في المصارف العراقية في القياس والإفصاح المحاسبي والذي يحتاج إلى معالجات محاسبية ترتقي ومتطلبات معايير المحاسبة الدولية ذات العلاقة.

هدف البحث

في ضوء مشكلة البحث فإن البحث يهدف إلى زيادة فاعلية النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية من خلال محاولة استخدام معايير المحاسبة الدولية ذات العلاقة، وبما يجعل من هذا النظام أكثر قدرة على توفير المعلومات المحاسبية الملائمة وذات موثوقية لمستخدميها.

أهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث من الحاجة الملحة لتطوير النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية لكي يكون في مستوى التحديات المحاسبية المعاصرة للنظم المحاسبية المصرفية. وعليه فإن هذا البحث يسجل في طليعة الدراسات المحاسبية التي تهتم بتطوير النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية في ضوء معايير المحاسبة الدولية IASs.

فرضية البحث

إن محاولة تبني معايير المحاسبة الدولية ذات العلاقة بالقياس والإفصاح المحاسبي للنشاط المصرفي وفي إطار النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية سوف يكون له الأثر الواضح في زيادة فاعلية هذا النظام، وبما يجعل من هذا النظام في مستوى النظم المحاسبية المصرفية المعاصرة.

خطة البحث

وصولاً لتحقيق هدف البحث وأهميته وفرضيته فقد تم تقسيمه على الفقرات الآتية:

أولاً: واقع النظام المحاسبي الموحد المصرفي في العراق.
ثانياً: معايير المحاسبة الدولية ذات العلاقة بالنشاط المصرفي.
ثالثاً: مجالات تطوير النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية.

أولاً- واقع النظام المحاسبي الموحد المصرفي في العراق

في هذه الفقرة لابد من أن نستعرض واقع ومقومات التنظيم المحاسبي المالي المصرفي في العراق وكما يأتي:

1-1 التنظيم المحاسبي في المصارف العراقية: تعتمد المصارف عادة أنظمة محاسبية ذات طبيعة خاصة تتفق مع طبيعة الأعمال التي تمارسها، ولهذا اتخذت المصارف العراقية نظاماً محاسبياً موحداً خاصاً بها بدأ من 1988/1/1 والذي وضع من قبل لجنة مُشكّلة في وزارة المالية بهدف تسهيل الإجراءات المحاسبية في المصارف، وبالشكل الذي يمكن توفير المعلومات الضرورية والملائمة لوظائف التخطيط والرقابة واتخاذ القرار. ومن السمات الأساسية التي يتصف بها النظام المحاسبي الموحد للمصارف العراقية ما ياتي: (البديري، 2003، 34)

1. الوضوح في المصطلحات الرئيسة للنظام بشكل يقلل من الجدل والاجتهادات الشخصية عند التطبيق.
2. وحدة النظام وشموليته، إذ يشمل النظام كافة القطاعات التي تتعامل معها المصارف.
3. البساطة والمرونة في التطبيق.
4. اعتماد الترقيم العشري والتبويب المتسلسل المنطقي لحسابات الدليل بهدف وضع الحسابات على الحاسب الإلكتروني بشكل يؤدي إلى تصنيف وتجميع البيانات تلقائياً، بما يخدم التخطيط والرقابة واتخاذ القرارات.

2-1 الركائز الأساسية للنظام المحاسبي الموحد المصرفي: إن النظام المحاسبي الموحد بوصفه أحد الأنظمة المحاسبية المستخدمة في المصارف لابد من أن يرتكز على مجموعة من الركائز الرئيسة والتي هي:

1. **المجموعة المستندية:** هي أولى العناصر للنظام المحاسبي الموحد للنشاط المصرفي، إذ تشمل النماذج والمستندات التي يتداولها المصرف في الأقسام والشعب لتنفيذ عملياتها، ومنها على سبيل المثال قسائم الإيداع وأوامر (الشيكات ووصولات) السحب والإشعارات المدينة والدائنة وغيرها.
2. **المجموعة الدفترية:** يهدف النظام المحاسبي الموحد كونه نظاماً تسجيلياً وتحليلياً إلى تسجيل وتبويب وتحليل البيانات من واقع المستندات ونقلها إلى المجموعة الدفترية، وتختلف هذه السجلات من مصرف إلى أخر حسب نوع العمليات وحجمها.
3. **الدليل المحاسبي:** يعد الدليل المحاسبي أحد الركائز الأساسية للنظام المحاسبي الموحد المصرفي وقد تم تقسيم الحسابات بالدليل على قسمين هما:

- حسابات المركز المالي: تهدف إلى تصوير المركز المالي للمصرف في نهاية الفترة المالية، وهي تنقسم بدورها إلى الموجودات، والمطلوبات، وحقوق الملكية.

- حسابات النتيجة: وتهدف إلى تصوير نتيجة النشاط المصرفي عن الفترة المالية من ربح أو خسارة وهي تنقسم بدورها إلى مجموعتين رئيسيتين هما: المصروفات، والإيرادات.

وتم ترميز الحسابات بالدليل المحاسبي وفقاً لطريقة المجموعات المترابطة، واتخذت الأرقام من 1-4 للتعبير عن الإجماليات المحاسبية بحيث يرمز رقم 1 إلى الموجودات، ورقم 2 إلى حقوق الملكية والمطلوبات، ورقم 3 للتكاليف والمصروفات، ورقم 4 للإيرادات، ويتم تقسيم هذه الإجماليات بإضافة أرقام أخرى على يمين هذا الرقم، ويعبر مستوى رقمين عن (الحساب العام)، وثلاثة أرقام عن (الحساب المساعد)، وأربعة أرقام عن (الحساب الفرعي). والآتي الإطار العام للنظام المحاسبي الموحد للمصارف كما ورد في الدليل: (الجزراوي ،1989، 289)

حسابات المركز المالي		حسابات النتيجة	
(1) الموجودات	**(2)حقوق الملكية والمطلوبات**	**(3) التكاليف والمصروفات**	**(4) الإيرادات**
11 الموجودات الثابتة	21 رأس المال والاحتياطيات	31 الرواتب والأجور	43 إيراد النشاط الخدمي
12 مشروعات تحت التنفيذ	22 الخصيصات	32 المستلزمات السلعية	44إيرادالعمليات المصرفية
13 حقوق السحب الخاص	23المخصص للعراق من حقوق السحب الخاص	33 المستلزمات الخدمية	45 إيراد العمليات التأمينية
14حسابات الائتمان النقدي	24 القروض المستلمة	34 مصروفات العمليات المصرفية	46 إيراد الاستثمار
15 الاستثمارات	25 حسابات جارية وودائع	35 مصروفات العمليات التأمينية	48 الإيرادات التحويلية
16 المدينون	26 الدائنون	37 الاندثار	49 الإيرادات الأخرى
17 الذهب	27 حسابات عمليات الإصدار	38 المصروفات التحويلية	
18 النقود	28 حساب العمليات الجارية	39 المصروفات الأخرى	
19 الحسابات المتقابلة المدينة	29 الحسابات المتقابلة الدائنة		

هذا وقد اتسم الدليل المحاسبي بالمرونة في التطبيق، بهدف تمكين المصارف من التوسع في المستويات لتوفير ماتحتاجه من البيانات لخدمة إدارة المصرف.

4. **المعالجات القيدية:** تعد المعالجات القيدية جزءاً مكملاً لشروحات الدليل المحاسبي، إذ تمثل الجانب التطبيقي له، وتعتمد النظام المحاسبي الموحد على أساس الاستحقاق في إثبات قيود العمليات المالية التي تحدث في الوحدة الاقتصادية وخاصة في نهاية السنة المالية.
5. **قوائم العمل:** هي تلك القوائم التي يستخدمها الموظفون في المصارف التجارية عند تطبيق أي نظام محاسبي كمسودات قبل القيام بإجراء قيود معقدة تستدعي عمليات حسابية كثيرة، أو قبل إعداد التقارير ومثالها:
   - ميزان المراجعة للتأكد من أن قاعدة القيد المزدوج تم إتباعها لتسجيل الأحداث اليومية.
   - قائمة عمل لتعديل ميزان المراجعة.

- مراجعة مجاميع الأرصدة قبل الترحيل.

6. **القوائم المالية والموازنات التخطيطية:** تعد القوائم المالية والموازنات التخطيطية من النماذج الموحدة للنظام المحاسبي الموحد للمصارف، والقوائم المالية هي بمثابة مرآة تعكس نتائج القياس والإفصاح المحاسبي، وتحتاج إليها أطراف متعددة سواء أكانت داخلية أم خارجية لغرض معرفة نتائج نشاط المصرف.

ثانياً- معايير المحاسبة الدولية ذات العلاقة بالنشاط المصرفي: نتناول في هذا المحور المعيار المحاسبي الدولي"30" والمعايير المحاسبية الدولية ذات العلاقة بالنشاط المصرفي:

1-2 المعيار المحاسبي الدولي"30" الإفصاح في البيانات المالية للمصارف والمؤسسات المالية المماثلة: يهدف هذا المعيار إلى تحديد السياسات المحاسبية ومتطلبات الإفصاح المناسبة للمصارف والمؤسسات المالية المماثلة، ويعد هذا المعيار مكملاً للمعايير الأخرى التي تنطبق على البنوك إلا إذا نص صراحة على استثناء البنوك من تطبيق أحد المعايير، والفقرات الآتية توضح أهم ما جاء من أساسيات في هذا المعيار:

- **مجالات تطبيق المعيار:** (IFRSs, 2004, P1154)

1. يجب تطبيق هذا المعيار عند إعداد البيانات المالية للبنوك والمؤسسات المالية المماثلة.

2. لأغراض تطبيق هذا المعيار، يستخدم لفظ "بنك" ويعني كافة المؤسسات المالية التي يكون نشاطها الرئيس قبول الودائع والإقراض بهدف الادخار والاستثمار والتي هي في نطاق الأعمال البنكية أو الخاضعة للتشريعات المشابهة. ويعد هذا المعيار ملائما للتطبيق على تلك الوحدات سواء تضمن اسمها لفظ البنك أم لا.

3. تمثل البنوك قطاعاً مهماً ومؤثراً في عالم الأعمال، الأفراد والمنظمات إذ تستفيد من خدمات البنوك جهات عديدة أهمها المودعون والمقترضون. وتؤدي البنوك دوراً مهماً في الحفاظ على الثقة بالنظام النقدي من خلال علاقتها الوثيقة بالسلطات النظامية والحكومات. ومن ثم فهنالك اهتمام عام بضمان سلامة وحسن أداء البنوك، ولاسيما ما يتعلق بملاءتها المالية ومدى توافر السيولة لديها ودرجة المخاطر النسبية المتعلقة بأنشطتها المختلفة ومتطلبات التشغيل ومن ثم المحاسبة والتقرير في البنوك تختلف عن غيرها من الوحدات التجارية. وهذا المعيار يعالج هذه الاحتياجات الخاصة. كما يشجع عرض الملاحظات والإيضاحات المتعلقة ببعض الأمور، مثل إدارة السيولة والمخاطر والرقابة عليها بالبيانات المالية.

4. ينطبق هذا المعيار على البيانات المالية المستقلة، كما ينطبق على البيانات المالية الموحدة للبنك، ففي حالة وجود مجموعة تقوم بمزاولة الأعمال المصرفية، فإنه يجب

تطبيق هذا المعيار على تلك الأعمال لغرض إعداد البيانات المالية الموحدة للمجموعة.

وأهم المجالات التي عالجها هذا المعيار:

- **السياسات المحاسبية**

5. لتحقيق الالتزام بالمعيار المحاسبي الدولي"1" يجب عرض القوائم المالية ومن ثم مساعدة مستخدمي البيانات المالية على فهم الأسس التي استخدمت في إعداد القوائم المالية للبنك، فقد تكون هناك حاجة للإفصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة في معالجة البنود التالية:

أ. تحقق الإيرادات الرئيسة.

ب. تقييم الاستثمارات والأوراق المالية لغرض الاتجار

ت. التفرقة بين العمليات والأحداث التي ينتج عنها تحقق الموجودات والمطلوبات التي تظهر بقائمة المركز المالي والعمليات والأحداث الأخرى والتي لا يترتب عليها سوى مطلوبات احتمالية وتعهدات.

ث. أسس حساب المبالغ التي يتم تجنبها لمقابلة المخاطر العامة للبنك والمعالجة المحاسبية لتلك الأعباء.

ج. أسس حساب الخسائر المتعلقة بالقروض والسلفيات، وإعدام القروض والسلفيات غير القابلة للتحصيل.

- **قائمة الدخل**

6. على البنك أن يعد قائمة دخل وأن يتم تبويب الإيرادات والمصروفات في مجموعات بحسب طبيعتها.
7. الإفصاح بالقائمة عن مقدار كل بند من بنود الإيرادات والمصروفات الرئيسة.
8. فضلاً إلى ما تتطلبه المعايير المحاسبة الدولية الأخرى فإنه يجب الإفصاح كحد أدنى بقائمة الدخل أو في صورة ملاحظات إضافية عن بنود الإيرادات والمصروفات.
9. تشمل البنود الرئيسة لإيرادات البنك من النشاط على الفوائد، رسوم الخدمات العمولات ونتائج الاتجار.
10. الإفصاح بشكل مستقل عن كل نوع من هذه الإيرادات، وذلك لمساعدة مستخدمي البيانات المالية في تقييم أداء البنك.
11. تشمل البنود الرئيسة لمصروفات البنك الناتجة عن النشاط على الفوائد، العمولات، خسائر القروض والسلفيات، والأعباء المترتبة على تخفيض القيمة الدفترية للاستثمارات والمصروفات الإدارية العامة للبنك، وعليه يتم الإفصاح بشكل مستقل عن كل نوع من هذه المصروفات، وذلك لمساعدة مستخدمي البيانات المالية في تقييم أداء البنك.
12. يجب عدم إجراء مقاصة بين بنود الإيرادات وبنود المصروفات، ويستثنى من ذلك:

أ. البنود المتعلقة بالتحوط من المخاطر.
ب. البنود المتعلقة بالموجودات والمطلوبات التي يتم إجراء مقاصة بينهما طبقاً للفقرة "23" من المعيار وجود حق قانوني للمقاصة.

13. يترتب على عمل مقاصة بين بنود الإيرادات وبنود المصروفات (باستثناء ما يتعلق بالتحوط من المخاطر وما ينتج عن الموجودات والمطلوبات المتقابلة كما جاء بالفقرة رقم 23) عدم تمكن مستخدمي البيانات المالية من تقييم أداء الأنشطة المختلفة للبنك ومن تحديد العوائد الناتجة عن مجموعات معينة من الموجودات.
14. عند الإفصاح يتم إظهار صافي المكاسب أو الخسائر لما يأتي:
أ. بيع الأوراق المالية لغرض الاتجار وكذلك التغيرات في قيمتها الدفترية.
ب. بيع الاستثمارات في أوراق مالية.
ت. التعامل في العملات الأجنبية.
15. يتم الإفصاح عن إيرادات الفوائد ومصروفات الفوائد بشكل مستقل، وذلك للمساعدة على فهم مكونات صافي الفوائد ومسببات التغير فيها.
16. يتوقف مقدار صافي الفوائد على كل من معدلات الفوائد ومبالغ الاقتراض والإقراض، ومن المرغوب فيه أن تقوم الإدارة بعمل إيضاحات عن متوسط أسعار الفوائد، متوسط قيم الموجودات التي تكسب فوائد، ومتوسط المطلوبات المحتملة بالفوائد خلال الفترة، تقوم الحكومات في بعض البلدان بمساعدة البنوك عن طريق تقديم إيداعات وتسهيلات ائتمانية بمعدلات فوائد تقل كثيراً عن معدلات الفائدة السائدة بالسوق. في هذه الحالات، تقوم الإدارة عادة بتقديم إيضاحات عن حجم تلك الإيداعات والتسهيلات ومدى تأثيرها في صافي الربح. (IFRSs, 2004, 1157)

- **الميزانية**

17. يجب على البنك إعداد قائمة المركز المالي، وأن يتم تبويب الموجودات والمطلوبات بها حسب طبيعتها كما يجب ترتيبها بالقائمة حسب سيولتها.
18. فضلاً عن ما تتطلبه المعايير المحاسبة الدولية الأخرى، يجب الإفصاح بقائمة المركز المالي أو بالإيضاحات المرفقة بالبيانات المالية عن الموجودات والمطلوبات الآتية، ولكن لا تقتصر عليها بالضرورة: (ميرزا وآخرون، 2006، 178)

- **الموجودات**

أ. النقد والأرصدة لدى البنك المركزي.
ب. أذونات الخزانة والسندات الأخرى القابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.
ت. الأوراق المالية الحكومية وغير الحكومية والتي يتم الاحتفاظ بها لأغراض الاتجار.
ث. الموجودات المودعة لدى البنوك الأخرى والقروض والسلف المقدمة لها.
ج. الاستثمارات في الأوراق المالية والاسوق المالية.

ح. القروض والسلفيات الممنوحة للزبائن.

- **المطلوبات**

أ. ودائع من البنوك الأخرى.
ب. ودائع أخرى من سوق المال.
ت. المبالغ مستحقة الدفع للمودعين الآخرين.
ث. شهادات الإيداع.
ج. السندات والالتزامات الأخرى المثبتة بالأوراق.
ح. الأموال المقترضة الأخرى.

19. يستفاد من الفصل بين الأرصدة مع البنوك الأخرى والأرصدة الناتجة عن التعامل مع القطاعات الأخرى في السوق النقدية وكذلك أرصدة باقي المودعين في تقديم معلومات ملائمة توضح علاقة البنك ومدى اعتماده على البنوك الأخرى والسوق النقدية. ولذا يفصح البنك عما يأتي: (IFRSs, 2004, 1157-1158)

أ. الأرصدة لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى.
ب. الأموال المودعة أو الموظفة بالأسواق المالية.
ت. ودائع من البنوك الأخرى والأسواق المالية.
ج. الودائع الأخرى.

وأيضاً عدم عمل مقاصة بين مبلغ أي بند من بنود الموجودات والمطلوبات الظاهرة بالميزانية بالخصم من أي بند من بنود الموجودات والمطلوبات، إلاّ إذا كان هناك حق قانوني يبرر ذلك وأن تكون نتيجة المقاصة معبرة عن التوقعات المتعلقة بتحقق أو تسوية البند من الموجودات والمطلوبات.

20. يجب على البنك أن يفصح عن القيمة العادلة لجميع المجموعات الأربع الآتية:

- القروض والذمم المدينة الناشئة عن أعماله المعتادة.
- الاستثمارات المحتفظ بها لتاريخ الاستحقاق.
- الموجودات المالية المحتفظ بها لأغراض المتاجرة.
- الموجودات المالية المحتفظ بها لأغراض البيع.

وكذلك الإفصاح عن: المطلوبات الاحتمالية والتعهدات والبنود خارج الميزانية، تواريخ استحقاق الموجودات والمطلوبات، تركيز الموجودات والمطلوبات والبنود خارج الميزانية، المخاطر المصرفية العامة، الموجودات المقدمة بوصفها ضماناً، المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة.(IFRSs, 2004, 1159)

2-2 المعيار المحاسبي الدولي "7" بيان التدفق النقدي: يهدف هذا المعيار إلى إلزام الوحدات الاقتصادية تقديم معلومات عن التغيرات الفعلية في النقدية وما يعادلها وذلك بإعداد قائمة للتدفقات النقدية، ويجب على المنشأة إعداد وعرض هذه القائمة بوصفها جزءاً أساسياً من قوائمها المالية لكل فترة من الفترات التي تقوم المنشأة

بإعداد بيانات مالية عنها، ويمكن تقسيم الأحداث المالية التي تهتم بها قائمة التدفقات النقدية من حيث الأهداف إلى ما يأتي:

أ. أحداث تمويلية (Cash Flow From Financing Activities)

ب. أحداث رأسمالية (Cash Flow From Investing Activities)

ت. أحداث تشغيلية (Cash Flow From Operation Activities)

وهذه الأحداث تربطها علاقة على مستوى المنشأة (جربوع، حلس، 2002، 174)، ويمكن للمنشأة التقرير عن التدفقات من الأنشطة التشغيلية باستخدام أي من الطريقتين المباشرة، وغير المباشرة علماً أن الطريقة المباشرة هي المفضلة التي يتم بموجبها الإفصاح عن المبالغ الإجمالية المحصلة والمدفوعة للبنود الأساسية. هذا ويتيح هذا المعيار للمؤسسات المالية التقرير عن التدفقات النقدية الناشئة من بعض الأنشطة والشروط المتعلقة بها والتي بموجبها تقبل التقارير وهي: (حماد، 2004، 171-172)

1. المقبوضات النقدية الناتجة عن التعامل مع الزبائن وتعكس التدفقات النقدية أنشطة الزبون وليس أنشطة البنك مثال ذلك "قبول وسداد الودائع تحت الطلب الخاصة بالبنك".
2. المقبوضات والمدفوعات النقدية لقبول وإعادة سداد الودائع ذات تاريخ استحقاق ثابت.
3. المقاصة بين الإيداعات والمسحوبات منها الناتجة من التعامل مع المؤسسات المالية الأخرى.
4. السلفيات والقروض النقدية لزبائن البنك وإعادة سدادها.

ويقدم هذا المعيار الإرشادات فيما إذا كان يجب إدخال السحب على المكشوف المصرفي بوصفه مكوناً نقدياً أو يجب عدهُ في التقارير على أنه اقتراضات.

3-2 المعيار المحاسبي الدولي رقم "24" الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة: الهدف من هذا المعيار هو للتأكد من أن القوائم المالية للوحدة الاقتصادية تحتوي على الافصاحات الضرورية لجلب الاهتمام إلى احتمال أن المركز المالي والربح أو الخسارة للوحدة الاقتصادية قد تأثر بوجود علاقة مع الأطراف ذات العلاقة. (IFRSs, 2004, 1066)

وتعد الأطراف ذات العلاقة إذا كان أحدها قادر على التحكم بالطرف الآخر أو ممارسة تأثير مهم عليه في اتخاذ قرارات مالية أو تشغيلية. ومعاملة طرف ذي العلاقة تتمثل بتحويل مصادر أو التزامات بين أطراف ذات علاقة بغض النظر عن كونها مسعرة أو غير مسعرة ، ويجب على المنشأة الإفصاح عن العلاقات بين الأطراف ذات العلاقة عند وجود التحكم بغض النظر عما إذا كان هناك عمليات بين هذه الأطراف أم لم يكن. وإذا كان هناك عمليات بين الأطراف ذات العلاقة فان على المنشأة معدة التقرير

الإفصاح عن طبيعة علاقات الأطراف ذات العلاقة وكذلك أنواع العمليات وعناصر العمليات الضرورية لفهم القوائم المالية.

2-4 المعيار المحاسبي الدولي"10" الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية: إن الهدف من هذا المعيار هو وصف: (IFRSs, 2004, 691)

1. متى يجب على الوحدة الاقتصادية تعديل قوائمها المالية للأحداث اللاحقة لتأريخ الميزانية العمومية.
2. الافصاحات التي يجب على الوحدة الاقتصادية إعطاءها عن تاريخ المصادقة على قوائمها المالية المصدرة وعن الأحداث بعد تاريخ الميزانية العمومية.

ويتطلب المعيار أيضاً أنه على أية وحدة اقتصادية عدم إعداد قوائمها المالية على أساس الاستمرارية إذ دلت الأحداث بعد تاريخ الميزانية العمومية على أن فرضية الاستمرارية غير ملائمة. ويمكن تقسيم الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية على فئتين من الأحداث:

- أحداث لاحقة توفر إثباتات إضافية حول أمور كانت قائمة بتاريخ الميزانية العمومية، وهذا ما يوجب تعديل الموجودات والمطلوبات.
- أحداث لاحقة نشأت بعد تاريخ الميزانية العمومية، الأمر الذي لا يوجب التعديل وإنما إفصاح عن ذلك فقط.

2-5 المعيار المحاسبي الدولي "14" تقديم التقارير حول القطاعات: يهدف هذا المعيار إلى وضع "مبادئ" لتقديم التقارير حول المعلومات المالية حسب القطاع- معلومات حول أنواع المنتجات والخدمات التي تنتجها المنشأة ومختلف المناطق الجغرافية التي تعمل بها- لمساعدة مستخدمي القوائم المالية بما يأتي: (IFRSs, 2004, 787).

أ. فهم أفضل للأداء السابق للوحدة الاقتصادية.

ب. تقييم أفضل لمخاطر وعوائد الوحدة.

ج. تكوين أحكام مدعمة بشكل أفضل بالمعلومات حول الوحدة ككل.

ويطبق هذا المعيار في المجموعات الكاملة للقوائم المالية المنشورة التي تمتثل بمعايير المحاسبة الدولية، وتشمل المجموعة الكاملة للقوائم المالية ميزانية عمومية وقائمة الدخل وقائمة التدفقات النقدية وقائمة تظهر التغيرات في حقوق المساهمين والإيضاحات، كما هي وارد ة في معيار المحاسبة الدولية رقم "1" عرض القوائم المالية.

2-6 المعيار المحاسبي الدولي رقم "34" التقارير المالية المرحلية: يهدف هذا المعيار إلى تقديم معلومات ملائمة ومفيدة لاتخاذ القرارات الاقتصادية (مثلما هو الحال بالطبع في المعلومات المالية السنوية)، فضلاً عن ذلك يتوقع أن تقدم التقارير المالية المرحلية معلومات نوعية عن المركز المالي والأداء والتغير في المركز المالي للمنشأة، ويكون بصفة عامة هو اعتناق عرض أو إفصاح، إما بتقديم قوائم

مالية متكاملة أو معلومات موجزة، هذا ويوضح المعيار ثلاثة جوانب مهمة للتقارير المالية المرحلية وهي:

أ. التوسع بالتقارير المالية المرحلية لا يقصد به بأي حال من الأحوال عدم تشجيع المنشأة على تقديم مجموعة كاملة من القوائم المالية المرحلية وفقاً لما ورد في المعيار المحاسبي الدولي "1" عرض القوائم المالية.

ب. في حالة القوائم المالية المرحلية الملخصة، فإنه إذا اختارت منشأة ما إضافة بنود أو إيضاحات إضافية إلى القوائم المالية المرحلية الملخصة فوق الحد الأدنى المبين في هذا المعيار، فإن المعيار لم يمنع ولم يثبت إضافة هذه المعلومات الإضافية إلى الحد الأدنى الأساسي المطلوب.

ج. إن الاعتراف ومبادئ القياس في هذا المعيار ينطبق على المجموعة الكاملة للقوائم المالية المرحلية، كما ينطبق على القوائم المالية المرحلية الملخصة.

ويلزم المعيار بإظهار مكونات القوائم المالية التالية عندما تختار المنشأة الشكل المختصر:

- الميزانية العمومية المختصرة (الملخصة).
- قائمة دخل مختصر.
- تحليلات حقوق الملكية المختصرة.
- قائمة تدفقات نقدية مختصرة.
- إيضاحات تفسيرية مختارة.

7-2 المعيار المحاسبي الدولي رقم "8" صافي الربح أو الخسارة للفترة، الأخطاء الجوهرية، والتغييرات في السياسات المحاسبية: يهدف هذا المعيار إلى وصف عمليات التبويب والإفصاح والمعالجة المحاسبية لبنود محددة في قائمة الدخل من أجل أن تقوم كافة المنشآت بإعداد وعرض قائمة الدخل على أساس ثابت، ويعزز هذا القابلية للمقارنة مع القوائم المالية للمنشآت لفترات سابقة ومع القوائم المالية للمنشآت الأخرى، وعليه يتطلب هذا المعيار تصنيف البنود غير العادية والإفصاح عنها إلى جانب الإفصاح عن بنود محددة ضمن الربح أو الخسارة عن النشاطات العادية، كما يحدد المعيار كذلك المعالجة المحاسبية للتغيرات في التقديرات المحاسبية والتغيرات في السياسات المحاسبية وتصحيح الأخطاء الجوهرية. (جربوع وحلس، 2002، 204-205)

8-2 المعيار المحاسبي الدولي"39" الأدوات المالية: الاعتراف والقياس: يحدد هذا المعيار مبادئ الاعتراف والقياس والإفصاح عن الموجودات المالية والمطلوبات المالية للمنشأة بما في ذلك المحاسبة عن عمليات التحوط، ويكمل هذا المعيار أحكام الإفصاح في المعيار الدولي 32 الأدوات المالية الإفصاح والعرض،

ويجب على كافة المنشآت (بما في ذلك البنوك والمؤسسات المالية) تطبيق هذا المعيار على جميع الأدوات المالية.

2-9 المعيار المحاسبي الدولي "32" الأدوات المالية: الإفصاح والعرض: يقدم هذا المعيار وصفاً للمتطلبات المتعلقة بعرض الأدوات المالية الظاهرة بالميزانية، كما يحدد المعيار المعلومات التي يجب الإفصاح عنها فيما يتعلق بالأدوات المالية سواء كانت ظاهرة بالميزانية أو خارجها، حيث يهدف إلى تدعيم فهم مستخدمي البيانات المالية بأهمية الأدوات المالية سواء كانت ظاهرة بالبيانات المالية أو خارجها بالنسبة للوضع المالي للمنشأة وأدائها وكذلك تدفقاتها النقدية، هذا ويجب تطبيق هذا المعيار عند العرض والإفصاح عن المعلومات الخاصة بكافة أنواع الأدوات المالية، سواء كانت معترف بها أو غير معترف بها.

2-10 المعيار المحاسبي الدولي"37" المخصصات، المطلوبات المحتملة، والموجودات المحتملة: تنطبق متطلبات المعيار"37" على الاعتراف بكافة المخصصات والمطلوبات المحتملة والموجودات المحتملة، باستثناء: (ميرزا، وآخرون، 2006، 276)

أ. تلك الناتجة عن العقود التنفيذية، باستثناء العقود المثقلة بالالتزامات، ويشير العقد المثقل بالأعباء إلى العقد الذي تكون فيه التكاليف التي لايمكن تجنبها لتلبية الالتزامات أكبر من المنافع الاقتصادية المتوقع الحصول عليها بموجب العقد.

ب. تلك التي تغطيها معايير أخرى.

والهدف من هذا المعيار ضمان تطبيق مقاييس الاعتراف وأسس الاعتراف المناسبة على المخصصات والمطلوبات المحتملة والموجودات المحتملة، وأن يتم الإفصاح عن معلومات كافية في إيضاحات البيانات المالية لتمكين المستخدمين من فهم طبيعتها وتوقيتها ومبالغها.

2-11 المعيار المحاسبي الدولي رقم "18" الإيراد: يهدف هذا المعيار إلى تحديد المعالجة المحاسبية للإيرادات المترتبة على أنواع معينة من الأنشطة أو العمليات، ويجب أن يطبق هذا المعيار للمحاسبة على الإيرادات الناشئة من العمليات والأحداث الآتية: (IFRSs, 2004, 888)

أ. بيع السلع، وتأدية الخدمات.

ب. استعمال الغير لموجودات الوحدة الاقتصادية وما ينتج عنها من فوائد، حقوق الامتياز وأرباح الأسهم.

2-12 المعيار المحاسبي الدولي رقم "16" الممتلكات والتجهيزات والمعدات: يهدف هذا المعيار إلى وصف المعالجة المحاسبية للممتلكات التجهيزات والمعدات. ومن

ثم تكوين معلومات واضحة لمستخدمي القوائم المالية حول استثمارات الوحدة الاقتصادية في الممتلكات والتجهيزات ومعدات الوحدة.(IFRSs, 2004, 826)

إذ تتمثل أهم الموضوعات التي يتناولها هذا المعيار في تحديد كل من توقيت الاعتراف ببنود الممتلكات والمصانع والمعدات في القوائم المالية، والقيمة التي تدرج بها في هذه القوائم المالية، وكذلك اندثار تلك الممتلكات، هذا وبعد القياس الأولي للممتلكات والمصانع والمعدات (على أساس التكلفة) فإن القيمة الدفترية تتحدد على أساس قيمته العادلة التي تعكس القيمة العادلة للموجود في تاريخ إعادة التقويم.

13-2 المعيار المحاسبي الدولي"15" معلومات تعكس آثار تغير الأسعار: يهدف هذا المعيار إلى تشجيع المنشأة على عرض المعلومات التي تعكس آثار التغير في الأسعار. ويعالج هذا المعيار النظام المحاسبي أو السياسات الواجب إتباعها من قبل المنشأة لإعداد البيانات المالية، إلاّ إذا كانت تلك البيانات معروضة على أساس يعكس أثار تغيير الأسعار، ويجب تطبيق هذا المعيار عند إظهار آثار تغيرات الأسعار على المقاييس المستخدمة لتحديد نتائج أعمال المنشأة ومركزها المالي.

14-2 المعيار المحاسبي الدولي"21" آثار التغييرات في أسعار صرف العملات الأجنبية: إن نطاق تطبيق هذا المعيار يتعلق بـ: (جربوع وحلس، 2002، 326)

1. المحاسبة عن المعاملات بالعملة الأجنبية.
2. ترجمة القوائم المالية للعمليات الأجنبية والتي يتم تضمينها في القوائم المالية للمنشأة.

ويهدف هذا المعيار إلى بيان المعالجة المحاسبية لآثار تغير أسعار صرف العملات الأجنبية في البيانات المالية، وكذلك ترجمة هذه البيانات إلى عملة واحدة من أجل دمجها في القوائم المالية للمنشأة، فضلاً عن تحديد سعر الصرف الواجب استخدامه وكيفية الاعتراف بأثر التغييرات في أسعار الصرف في القوائم المالية، ويجب على المنشأة (بما فيها البنوك والمؤسسات المالية المماثلة) تطبيق هذا المعيار في المحاسبة عن العمليات بالعملة الأجنبية. وترجمة البيانات المالية للعمليات الأجنبية المشمولة في القوائم المالية للمنشأة بواسطة التوحيد أو التوحيد النسبي أو بطريقة الملكية.

15-2 المعيار المحاسبي الدولي رقم "23" تكلفة الاقتراض: حدد المعيار معالجتين لتكاليف الاقتراض وتم تصنفها إلى: (حماد، 2004، 257)

- المعالجة القياسية: عد تكاليف الاقتراض ضمن مصروفات الفترة التي تخصها.
- المعالجة البديلة المسموح بها: القيام برسملة تكاليف الاقتراض التي يمكن إرجاعها مباشرة إلى حيازة أو إنشاء أو تصنيع الأصل المؤهل للرسملة.

16-2 المعيار المحاسبي الدولي رقم "40" الممتلكات الاستثمارية: الهدف من هذا المعيار هو وصف المعالجة المحاسبية للممتلكات الاستثمارية ومتطلبات

الإفصاح ذات العلاقة. ويجب تطبيق هذا المعيار عند الاعتراف والقياس والإفصاح للممتلكات الاستثمارية، إذ يتعامل هذا المعيار من بين أشياء أخرى مع القياس للممتلكات الاستثمارية في البيانات المالية للمستأجر المتحفظ به بحسب عقد إيجار تمويلي، ومع القياس في البيانات للمؤجر للممتلكات الاستثمارية المؤجرة بحسب عقد إيجار تشغيلي. (IFRSs, 2004, 2011)

2-17 المعيار المحاسبي الدولي رقم"36" انخفاض قيمة الموجودات: يهدف هذا المعيار إلى بيان الإجراءات التي يجب أن تتبعها الوحدة الاقتصادية لضمان تسجيل قيمة موجداتها، بما لا يزيد عن مبلغها القابل للاسترداد، وذلك في الحالات التي تزيد فيها القيمة الدفترية للموجود عن القيمة التي يمكن استردادها من خلال استخدام الموجود أو بيعه، ويتطلب المعيار أن تقوم الوحدة بالاعتراف بخسارة الانخفاض، كما يحدد كذلك افصاحات معينة للموجودات التي انخفضت قيمتها.(IFRSs, 2004, 1376)

2-18 المعيار المحاسبي الدولي رقم "17" عقود الإيجار: ينطبق على جميع العقود التي تنطوي على تخويل أحد طرفي العقد الحق في استخدام موجود يملكه الطرف الآخر، هذا ويجب على المنشآت أن تصنف عقد الإيجار إلى: (IFRSs, 2004, 861)

أ. عقد الإيجار التمويلي في الحالات الآتية:

- إذا غطت العقد على تحويل ملكية الموجود إلى المستأجر في نهاية فترة العقد.
- إذا تضمن العقد حقاً اختيارياً للمستأجر لشراء الموجود بسعر يتوقع أقل بدرجة جوهرية من القيمة المعادلة للموجود في تأريخ ممارسة الحق.
- إذا تغطي فترة الإيجار الجانب الأكبر من العمر الاقتصادي للموجود.
- في تأريخ نشأة الإيجار، تكون القيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الإيجار مساوية تقريباً للقيمة العادلة للموجود المستأجر.

ب. عقد الإيجار التشغيلي: وهو ذلك العقد الذي لا يستوفي المعايير الواردة لعقد التأجير التمويلي.

ثالثاً- مجالات تطوير النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية: يتناول هذا المحور بالدراسة والتحليل مجالات تطوير النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية، وذلك في إطار معايير المحاسبة الدولية ذات العلاقة وكما يأتي:

1-3 مجالات تطوير القياس للنظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية: قدمته تعاريف متعددة لعملية القياس المحاسبي، ولكن من أهم هذه التعاريف تحديداً هو التعريف الذي قدمته الجمعية المحاسبية الأمريكية AAA، الذي نص على أن القياس المحاسبي يمثل "في قرن الأعداد

بأحداث المنشأة الماضية والجارية والمستقبلية، وذلك بناء على ملاحظات ماضية أو جارية وبموجب قواعد محددة" (مطر، 2004، 115)، وفي إطار تفعيل دور المعايير المحاسبة الدولية للارتقاء بالقياس للنظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية- وفقاً للمتطلبات الأساسية لهذه المعايير- يمكن لنا أن نقدم ما يأتي:

3-1-1 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي39

الأدوات المالية: الاعتراف والقياس: من خلال ما تقدم من أساسيات هذا المعيار وما جاء في النظام بخصوص الأدوات المالية يتبين لنا ما يأتي:

1. إن النظام لم يأخذ بعدد من الأساسيات التي جاء بها هذا المعيار منها المشتق المالي، وأنواع علاقات التحوط من تحوط القيمة العادلة، تحوط التدفق النقدي, تحوط لصافي استثمار في وحدة أجنبية.
2. ضمن المعالجات المحاسبية للموجودات والمطلوبات النقدية فإن النظام لم يأخذ بنظر الاعتبار إعادة قياس الموجودات المالية بالقيمة العادلة بعد الاعتراف الأولي، وأيضاً إعادة قياس المطلوبات والمشتقات المالية المحتفظ بها للمتاجرة بالقيمة العادلة.
3. أوجب المعيار المحاسبي الدولي على ضرورة تخفيض قيمة الموجود المالي، إذا كانت القيمة المثبتة للموجود أكبر من القيمة التقديرية القابلة للاسترداد، وأوصى على إعادة تقييم الموجودات المالية في تاريخ الميزانية، وهذا الإجراء بعيد عن متطلبات النظام المحاسبي الموحد بهذا الخصوص.

3-1-2 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي37

المخصصات، الالتزامات المحتملة والموجودات المحتملة: تحتل المخصصات والالتزامات المحتملة والموجودات المحتملة أهمية كبيرة في النشاط المصرفي، ومن خلال استقراء ما قدمه المعيار من أساسيات وما أوجبه النظام يمكن لنا أن نقدم ما يأتي:

1. أفرد النظام المحاسبي الموحد المصرفي حساب (22) التخصيصات والذي يعبر عن "الأعباء التي يصعب تحديد مبالغها على وجه الدقة والتي يجب أن تتحملها نتائج أعمال السنة المختصة" وقد حلل النظام هذا الحساب إلى:
   أ. مخصص الاندثار (221).
   ب. مخصص الديون المشكوك في تحصيلها (222).
   ت. مخصص خدمة تعويض خدمة المنتسبين (223).
   ث. مخصص الضرائب (224).
   ج. تخصيصات متنوعة (235).
2. لم يأخذ النظام بإعادة الهيكلة التي جاء بها المعيار المحاسبي الدولي.

3. يفتقر دليل النظام إلى حسابات تأخذ على عاتقها معالجة الموجودات والمطلوبات المحتملة.

3-1-3 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي18

الإيراد: حدد المعيار الدولي 18 المعالجات المحاسبية للإيرادات التي تمثل الدخل الناتج عن الأنشطة العادية للوحدة الاقتصادية، ومن خلال متابعة معالجات المعيار وما جاء في النظام بهذا الخصوص يمكن لنا أن نستعرض ما يأتي:

1. خصص النظام حساب "4" الإيرادات ليعبر عن إجمالي الإيرادات التي يحصل عليها المصرف من خلال نشاطه العادي، فضلاً عن الإيرادات العرضية التي يحصل عليها من الجهات الأخرى سواء أكانت لها علاقة بنشاطه أم لم تكن. وقد حلل النظام الحساب المشار إليه إلى الحسابات 43 إيراد النشاط الخدمي، 44 إيرادات العمليات المصرفية، 46 إيرادات الاستثمار، 48 إيرادات التحويلية، 49 الإيرادات الأخرى.
2. بوجه عام لا خلاف وإلى حدٍ كبير بين النظام المحاسبي الموحد المصرفي والمعيار المحاسبي الدولي بخصوص تحديد توقيت الاعتراف بالإيرادات.
3. أكد المعيار المحاسبي الدولي أنه إذا تم تأجيل استلام النقدية أو النقدية المعادلة فإن القيمة العادلة المقابلة تكون أقل من قيمته الاسمية المحددة، ويعامل الفرق بين القيمة الاسمية والقيمة العادلة بوصفه إيراد فوائد، في حين أن النظام لم يأخذ بهذه المعالجة.
4. أشار المعيار المحاسبي الدولي أنه في حالة احتفاظ الوحدة الاقتصادية بجزء غير مهم من العملية، فإن عملية البيع تعد متحققة ومكتسبة، الأمر الذي يترتب عليه الاعتراف بالإيراد، ولكن من الملاحظ أن النظام لا يشير إلى هذه المعالجة.
5. أوصى المعيار المحاسبي الدولي بخصوص العمليات التي تتضمن تأدية الخدمات أنه إذا لم تتمكن الوحدة الاقتصادية وبطريقة موثوق بها من تقدير نتائج إحدى العمليات فإن مقدار الإيراد الذي يعترف به يجب أن يكون في حدود المصروفات المحققة القابلة للاسترداد، وهذا الإجراء لم يأخذ به النظام.
6. أكد المعيار أنه يتعين على الوحدة الاقتصادية الاعتراف بالأتعاب بوصفها إيراداً عند تقديم العمل الجوهري، وهذا يتوافق مع توجهات النظام.
7. فيما يتعلق بالاعتراف بأرباح الأسهم نجد أنه لا خلاف بين المعيار والنظام، من حيث أن إيراد الاستثمار يعد متحققاً عند الإعلان عن التوزيعات من قبل الشركة المصدرة للأسهم.

4-1-3 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي16

الممتلكات والتجهيزات والمعدات: قدمت لجنة معايير المحاسبة الدولية المعيار 16 بهدف وصف المعالجات المحاسبية للممتلكات والتجهيزات والمعدات، ومن خلال متابعة أساسيات المعيار مع ما ورد في النظام المحاسبي الموحد المصرفي بهذا الشأن يمكن أن نقدم التصورات الآتية:

1. استخدم النظام المفهوم التقليدي (الموجودات الثابتة) للتعبير عن الموجودات الثابتة الملموسة، في حين دأبت الأدبيات المحاسبية الحديثة على استخدام مصطلح الممتلكات والمصانع والمعدات بدلاً عن هذا المصطلح. وهذا ما أخذ به المعيار الدولي "16".
2. قدم النظام ضمن إطار دليله الحسابين الرئيسين (11 و12)، ليشير الأول إلى الموجودات الثابتة قيد الاستخدام الفعلي والثاني إلى الموجودات الثابتة التي لم تكتمل بعد، ولم تتهيأ للاستخدام الفعلي (مشروعات تحت التنفيذ)، وبناءً على ذلك فقد ميز النظام بين الموجودات الثابتة المستغلة والموجودات الثابتة قيد الاستغلال، ومن ثم أخذ في معالجة اقتناء الموجودات الثابتة على مرحلتين. وهذا ما لم يأخذ به المعيار الدولي "16" من حيث أن عملية الاقتناء في المعيار تتم من خلال مرحلة واحدة. وعليه نعتقد أن ماجاء به المعيار ينسجم مع أدبيات المحاسبة المالية أكثر مما قدمه النظام، إذ تشير أدبيات المحاسبة المالية إلى أن المصروفات التي تتحملها المنشأة في سبيل الحصول على الموجود الثابت والاستفادة من خدماته يجب عدها مصروفات رأسمالية تقيد مباشرة في حساب الموجود.
3. لم يأخذ النظام المحاسبي الموحد المصرفي بفكرة إعادة تقييم الموجودات الثابتة المندثرة دفترياً وفقاًَ لمفهوم القيمة العادلة الذي جاء به المعيار المحاسبي الدولي"16"، وما يتبع ذلك من احتساب الاندثار وفقاَ للقيمة العادلة بعد إعادة التقييم، واحتساب مكاسب وخسائر إعادة التقييم وإثباتها في السجلات المحاسبية.
4. ألزم النظام طريقة القسط الثابت في احتساب اندثار الموجودات الثابتة، في حين أن المعيار المحاسبي الدولي "16" سمح باستخدام طريقة الاندثار المناسبة لظروف المنشأة على أن تفصح الوحدة الاقتصادية عن آثار التغير ضمن قوائمها المالية الختامية في حالة التغيير.

5-1-3 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي 21

آثار التغيير في أسعار صرف العملات الأجنبية: يهدف المعيار 21 المحاسبة عن المعاملات بالعملة الأجنبية، وترجمة القوائم المالية للعمليات الأجنبية والتي يتم تضمينها في القوائم المالية للمنشأة. ومن خلال ما تم استعراضه

من أساسيات هذا المعيار والتمعن في دليل النظام، يتبين لنا أن النظام قد أفرد لمعالجة آثار التغيير في الأسعار كل من الحسابات:

- 344 فروقات تقييم العملات الأجنبية.
- 3452 مخاطر تقلبات أسعار الصرف.
- 2252 مخصص تقلبات أسعار الصرف.

وعليه نرى أن توجهات النظام في معالجاته المحاسبية لهذا الموضوع لا تلبي متطلبات المعيار في الكثير من جوانبه الأساسية. إذ نعتقد أن المعيار قد قدم معالجات جادة لمواجهة آثار التغيير في أسعار صرف العملات الأجنبية، الأمر الذي يتطلب ضرورة أن يواكب النظام تلك المعالجات ولاسيما في ظل الوتيرة المتزايدة للتجارة الدولية التي تسود الاقتصاد العالمي في الوقت الحاضر.

6-1-3 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي40

المحاسبة عن الممتلكات الاستثمارية: يقدم المعيار المحاسبي (40) وصفاً للممتلكات الاستثمارية على أنها ارض أو مبنى أو جزء من مبنى أو كليهما المحتفظ بها من قبل المالك أو المستأجر بموجب عقد إيجار تمويلي، لاكتساب إيراد إيجاري، أو للاستفادة من ارتفاع قيمتها الرأسمالية أو كليهما.

ومن خلال ماتم استعراضه من أساسيات المعيار وملاحظة ما وردت في النظام المحاسبي الموحد من معالجات محاسبية للممتلكات والاستثمارية يتبين لنا ما يأتي:

1. خصص النظام الحساب رقم (15) الاستثمارات ليشمل حركة الاستثمارات في المصارف.
2. حلل النظام الحساب 15 إلى الحسابات الآتية:
   -151 ويعبر عن الاستثمارات العقارية- أراضي استثمار، مباني استثمار.
   - 152 ويعبر عن استثمارات مالية طويلة الأجل وبحسب القطاعات المختلفة والعالم الخارجي.
   - 153 ويعبر عن استثمارات مالية قصيرة الأجل وبحسب القطاعات المختلفة والعالم الخارجي.
3. أفرد النظام ضمن الحساب الرئيس 46 إيرادات الاستثمار الحساب 461 إيرادات الاستثمارات العقارية.
4. إن المعالجات المحاسبية المقدمة من قبل المعيار بخصوص القياس الأحق للاعتراف المبدئي للممتلكات الاستثمارية في وجوب اختيار إما نموذج القيمة العادلة أو نموذج التكلفة بوصفه سياسة محاسبية للوحدة الاقتصادية، على أن تطبق تلك السياسة على جميع الممتلكات الاستثمارية، بعيدة عن السياسات المحاسبية المتبعة في النظام، وكذلك لا يشير النظام إلى الضوابط التي أوردها المعيار بخصوص حالات التحول من وإلى الممتلكات الاستثمارية و الاستبعادات.

3-1-7 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم "36" انخفاض قيمة الموجودات: قدمت لجنة معايير المحاسبة الدولية المعيار 36 لبيان الإجراءات التي يجب أن تتبعها الوحدة الاقتصادية لضمان تسجيل قيمة موجوداتها بما لا يزيد عن مبلغها القابل للاسترداد، وذلك في الحالات التي تزيد فيها القيمة الدفترية للموجود عن القيمة التي يمكن استردادها من خلال استخدام الموجود أو بيعه. ومن ثم يتطلب أن تقوم الوحدة بالاعتراف بخسارة الانخفاض. وعليه ومن خلال ما تم استعراضه من أساسيات المعيار المحاسبي الدولي المشار إليه، وما وردت من معالجات محاسبية للموجودات في النظام المحاسبي الموحد المصرفي، تبين لنا أن النظام بعيد كل البعد عن متطلبات هذا المعيار، فالمعيار يشكل حالة متقدمة في مواجهة انخفاض قيمة الموجودات التي يقتضي من النظام ضرورة مواكبتها.

3-1-8 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم "23" تكلفة الاقتراض: قدم المعيار المحاسبي الدولي 23 وصفاً للمعالجات المحاسبية لتكلفة الاقتراض، ومن خلال ما تم استعراضه من أساسيات المعيار، وما جاء به النظام المحاسبي الموحد المصرفي يمكن لنا أن نقدم ما يأتي:

1. أفرد النظام وفي إطار دليله حساب "34" مصروفات العمليات المصرفية، محللاً هذا الحساب إلى عدد من الحسابات الفرعية منها حساب "342" الفوائد المصرفية المدفوعة، وقد نص النظام على أن هذا الحساب يشمل الفوائد التي يدفعها المصرف مقابل استلام أموال الغير، كفوائد حسابات التوفير وفوائد الودائع الثابتة، وفوائد الاقتراض الداخلي، وفوائد الحسابات الخارجية، المكشوفة والحسابات الجارية الدائنة، وفوائد الودائع بالعملات الأجنبية، وفوائد القروض والتسهيلات الخارجية، وفوائد استعمالات حقوق السحب الخاص.
2. إشارة إلى الفقرة السابقة فإن الحساب "34" لا يشير إلى معالجات محاسبية لتكاليف الاقتراض المرتبطة بعملية اقتناء أو إنشاء الموجودات الثابتة (الممتلكات والمصانع والمعدات). وعليه فقد أخذ النظام بوجهة النظر التي تعد هذه الفوائد مصروفاً ًايرادياً، متجاهلاً السياسات المحاسبية لتكلفة الاقتراض المرتبط بالحصول على موجود مؤهل، وعليه من المفيد أن يساير النظام متطلبات هذا المعيار، ومن ثم الارتقاء نحو التشريعات المهنية المحاسبية، وعلى وجه الخصوص المعيار الدولي المذكور آنفا التي استقرت على رسملة تكاليف الفوائد المرتبطة بالحصول على الموجودات الثابتة والتوقف عن عملية رسملة تكاليف الفوائد بمجرد أن يصبح الموجود معداً ًللاستخدام.

3-1-9 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم "17" عقود الإيجار: قدم لنا المعيار"17" السياسات والافصاحات المحاسبية المناسبة للمستأجرين والمؤجرين لتطبيقها فيما يتعلق بعقود الإيجار التشغيلي والتمويلي، من خلال متابعة سياسات القياس في النظام المحاسبي الموحد المصرفي، وبهذا الشأن يمكن لنا أن نقدم الملاحظات الآتية:

1. خصص النظام حساب (335) استئجار الموجودات الثابتة ضمن المستلزمات الخدمية ليعبر عن المبالغ المصروفة للغير لقاء استئجار الموجودات الثابتة المملوكة للغير والمستخدمة لأغراض نشاط المصرف، وقد حلل على المستوى الرباعي إلى أربعة حسابات.
2. خصص النظام حساب (438) إيجار الموجودات الثابتة ضمن إيرادات النشاط الخدمي ليعبر عن الإيرادات التي يحصل عليها المصرف مقابل تأجيرها للموجودات الثابتة للغير.

وهكذا يتبين لنا أن النظام وفي معرض معالجاته المحاسبية لعقود التأجير قد تبنى مدخل الإيجار التشغيلي، من دون الأخذ بأية معالجات محاسبية بخصوص الإيجار التمويلي، وعليه فإن النظام بهذه المعالجات بعيد عن أسس تصنيف عقود الإيجار بين الإيجار التمويلي والإيجار التشغيلي، كما تم الإشارة إليه سابقاً من أسس التصنيف في المعيار المحاسبي الدولي "17".

2-3 مجالات تطوير الإفصاح للنظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية: يعد مبدأ الإفصاح من المبادئ المحاسبية المهمة الواجب مراعاتها عند إعداد التقارير المالية، ويستند هذا المبدأ إلى حقيقة أساسية، وهي وجوب بيان الحقائق كما هي ومن دون تحيز، ولا يقتصر الإفصاح على المضمون من المعلومات، وإنما يتعداه إلى طرائق عرض هذه المعلومات في التقارير (خضر، 2006، 129). وللمعلومات المحاسبية دور مهم في ترشيد المستثمرين كجهة من الجهات المستفيدة من هذه المعلومات في اتخاذ القرارات المرتبطة بتوسيع الاستثمار الحالي، فضلاً عن توجيه الاستثمار إلى مجالات أخرى جديدة، وكذلك إشباع حاجات مستخدمي القوائم المالية من البيانات والمعلومات المحاسبية، وكل ذلك يعتمد على مدى ملاءمة هذه المعلومات وتأثيرها على سلوك المستثمر، وفي إطار تفعيل دور المعايير المحاسبة الدولية للارتقاء بالإفصاح للنظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية- وفقاً للمتطلبات الأساسية لهذه المعايير- يمكن لنا أن نستعرض ما يأتي:

3-2-1 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم "30" الإفصاح في البيانات المالية للبنوك والمؤسسات المالية المماثلة:

يحتاج مستخدمو البيانات المالية الخاصة بالمصارف إلى معلومات ملائمة موثوقة وقابلة للمقارنة، وذلك لمساعدتهم في تقييم أداء المصرف ومركزه المالي، فضلاً عن مساعدتهم في اتخاذ القرارات الاقتصادية. ومن هنا يهدف هذا المعيار إلى تحديد السياسات المحاسبية ومتطلبات الإفصاح المناسبة للمصارف والمؤسسات المالية المماثلة. هذا ومن خلال متابعة ما جاء في المعيار ومتطلبات الإفصاح في النظام يمكن لنا أن نقدم ما يأتي:

1. ركز المعيار في إطار مساعدة مستخدمي البيانات المالية على فهم الأسس التي استخدمت في إعداد القوائم المالية للمصرف على ضرورة الإفصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة، ولكن من خلال متابعة النظام يتبين عدم اهتمامه بالإفصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة حول معالجة البنود السابقة.
2. أكد المعيار على إعداد المصارف لقائمة الدخل، وأن يتم تبويب الإيرادات والمصروفات في مجموعات بحسب طبيعتها، كما حدد متطلبات أساسية لهذا الغرض، ولكن من خلال متابعة متطلبات النظام في عرض نتيجة نشاط المصرف يتبين لنا ما يأتي:
   أ. استخدام وصف حساب الأرباح والخسائر والتوزيع لتحديد نتيجة نشاط المصرف، على الرغم من أن أسلوب العرض تحت هذا المسمى هو أسلوب قائمة وليس حساب.
   ب. التمييز بين إيرادات ومصروفات النشاط الجاري وإيرادات ومصروفات أخرى (التحويلية).
   ت. تحديد نتيجة النشاط على مرحلتين، مرحلة فائض (عجز) العمليات الجارية، ومرحلة فائض (عجز) موزع.
   ث. استخدام الكشوفات التحليلية التفصيلية المتنوعة لعناصر حساب الإرباح والخسائر والتوزيع.
3. يلزم المعيار المصارف على إعداد قائمة المركز المالي، وأن يتم تبويب الموجودات والمطلوبات بها بحسب طبيعتها كما يجب ترتيبها بالقائمة بحسب سيولتها، وقد يتوافق ذلك بصفة عامة مع تواريخ استحقاقها كما وقد حدد متطلبات أساسية لهذا الغرض، ولكن من خلال متابعة متطلبات النظام في عرض المركز المالي للمصرف يتبين لنا ما يأتي:
   أ. يعرض النظام أنموذجاً للميزانية العمومية التي يجب على المصرف إعدادها معتمداً على تبويب الموجودات من حيث درجة سيولتها، وتبويب المطلوبات من حيث المطلوبات المتداولة والمطلوبات الثابتة.
   ب. استخدام الكشوفات التحليلية المتنوعة لعناصر الميزانية العمومية.
   ت. عدم الاهتمام بالإفصاح عن القيمة العادلة للمجموعات الأربع المشار إليها سابقاً.

4. يلزم المعيار المصارف الإفصاح عن طبيعة ومبالغ التعهدات بمنح تسهيلات ائتمانية غير قابلة للإلغاء بإرادة المصرف من دون التعرض لمخاطر تحمل جزاءات أو مصروفات كبيرة، وطبيعة ومبالغ المطلوبات المحتملة والتعهدات الناتجة عن بنود خارج الميزانية. في حين أن النظام لا يتطرق إلى مثل هذه الافصاحات المهمة.
5. يؤكد المعيار على وجوب قيام المصرف بالإفصاح التحليلي عن تواريخ استحقاق الموجودات والمطلوبات، إذ تقسم كل منها إلى مجموعات بناء على الفترة المتبقية من تاريخ الميزانية وحتى تاريخ الاستحقاق. ويمكن ملاحظة مثل هذا الإجراء في النظام من خلال الكشوفات التحليلية التفصيلية المرفقة ذات العلاقة باستحقاقات الموجودات والمطلوبات.
6. يلزم المعيار المصارف بالإفصاح عن تركيز الموجودات والمطلوبات والبنود خارج الميزانية طبقاً لتوزيعها الجغرافي أو نوعية الزبائن أو قطاعات النشاط وغيرها من تركيز المخاطر، ويمكن ملاحظة مثل هذا التوجه في النظام من خلال الكشوفات التحليلية المرفقة بالميزانية العمومية.
7. من المبادئ التي اعتمدها النظام المحاسبي الموحد المصرفي استخدام الحسابات المتقابلة ضمن حسابات الميزانية، لغرض الرقابة والضبط الداخلي، وأعطي الرقم (19) للحسابات المتقابلة المدينة والرقم (29) للحسابات المتقابلة الدائنة.

2-2-3 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم 7

"بيانات التدفق النقدي": يلزم المعيار المحاسبي الدولي (7) بيانات التدفق النقدي المنشآت بما فيها المصارف والمؤسسات المالية المماثلة بتقديم معلومات عن التغيرات الفعلية في النقدية وما يعادلها، وذلك بإعداد قائمة للتدفقات النقدية مع تقسيم التدفقات النقدية خلال الفترة إلى التدفقات من النشاطات التشغيلية والاستثمارية والتمويلية. ويوجب المعيار الوحدات الاقتصادية إعداد وعرض هذه القائمة بوصفها جزءاً أساسياً من قوائمها المالية لكل فترة من الفترات التي تقوم المنشأة بإعداد بيانات مالية عنها، ومن هنا تبرز أهمية أن يراجع النظام المحاسبي الموحد المصرفي وفي إطار متطلبات الإفصاح، بحيث تشمل القوائم المالية للنظام بيانات التدفق النقدي، وبما يضمن تقديم معلومات مفيدة وذات فائدة للمستخدمين من أجل التنبؤ وتقديم التدفقات النقدية من حيث المبلغ والتوقيت ونسبة عدم التأكد.

3-2-3 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم 24

الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة: يشير المعيار (24) إلى التأكد من أن القوائم المالية للوحدة الاقتصادية تحتوي على الافصاحات الضرورية بوجود علاقة مع الأطراف ذات العلاقة، ويحتل هذا موضوع أهمية كبرى عند عرض المعلومات المحاسبية للمصارف في دولة تسمح بإجراء تلك المعاملات، ومن

خلال متابعة متطلبات الإفصاح في النظام نجد عدم اهتمام النظام بهذا الموضوع الذي كما أسلفنا يحتل أهمية بارزة في النشاط المصرفي نظراً لما تقدمه هذه الافصاحات من خدمة لمستخدمي القوائم المالية لأغراض اتخاذ القرارات الرشيدة .

4-2-3 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي"10"

الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية: يقدم المعيار المحاسبي الدولي (10) وصفاً لحالات ما يجب على الوحدة الاقتصادية أن تقوم به من تعديل قوائمها المالية للأحداث اللاحقة لتأريخ الميزانية العمومية، الافصاحات التي يجب على الوحدة الاقتصادية إعطاءها عن تاريخ المصادقة على قوائمها المالية المصدرة وعن الأحداث بعد تاريخ الميزانية العمومية، ويحتل هذا المعيار أهمية استثنائية، من خلال ما تحققه من خاصية الملائمة في المعلومات المحاسبية (التزامن) التي يجب على المنشأة مراعاتها عند توفير المعلومات المحاسبية من خلال القوائم المالية الختامية، والمصارف بحكم كونها منشآت مالية ما يجعلها أن تعطي أهمية استثنائية لهذا المعيار، وهذا من شانه زيادة تركيز خاصية الملاءمة للمعلومات المحاسبية وبشكل جوهري. ولكن من خلال متابعة متطلبات الإفصاح للنظام لانجد اهتمامات جادة لأسس ومعالجة الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية.

5-2-3 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي"14"

تقديم التقارير حول القطاعات: من خلال ما تم استعراضه من أساسيات المعيار المحاسبي الدولي رقم (14) تقديم التقارير حول القطاعات ومتابعة النظام المحاسبي الموحد المصرفي بهذا الخصوص، يتأكد لدينا أن النظام المحاسبي الموحد المصرفي قد اهتم بتبسيط وتحديد العلاقات المالية بحسب القطاعات الحكومي والاشتراكي الإنتاجي....الخ، من دون الاهتمام بإعداد تقارير قطاعية تتلاءم ومتطلبات المعيار الدولي في نطاق المؤسسة المصرفية.

6-2-3 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي"34"

التقارير المالية المرحلية: استوجب المعيار المحاسبي الدولي رقم "34" التقارير المالية المرحلية للمنشآت المالية تقديم تقارير مالية مرحلية تفيد في اتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة، ومن خلال الاطلاع على النظام المحاسبي الموحد المصرفي المطبق في المصارف العراقية، نجد عدم وجود أية توجهات للنظام لإعداد القوائم المالية المرحلية، الأمر الذي يستدعي ضرورة الأخذ بمتطلبات وشروط للمعيار المحاسبي الدولي المشار إليه آنفاً.

7-2-3 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم "8" صافي الربح أو الخسارة للفترة، الأخطاء الجوهرية، والتغييرات في

السياسات المحاسبية: قدمت لنا لجنة معايير المحاسبة الدولية المعيار **"8"** وفي هذا الإطار نؤكد أن المحاسبين ولفترة طويلة اختلفوا حول مكونات الدخل وما يجب أن تحتويه قائمة الدخل، إذ أفرزت لنا الأدبيات المحاسبية مفهومين لمكونات الدخل المحاسبي وهما مفهوم دخل النشاط الجاري ومفهوم الدخل الشامل. (الحاسي وآخرون، 1996، 77)

هذا ولقد استقر الرأي المحاسبي في المعايير الأمريكية وتبعته في ذلك المعايير الدولية كمعالجة أساسية أن يشتمل الدخل خلال فترة معينة على جميع الإيرادات والمصروفات باستثناء تعديلات السنوات السابقة والأخطاء التي لم تكتشف في الفترة المالية نفسها التي تخصها، أما فيما يتعلق بالأرباح والخسائر الاستثنائية (غير العادية) فيجب إظهارها فقرة مستقلة ضمن قائمة الدخل. هذا وفي محاولتنا إسقاط ما تم استعراضه آنفا على متطلبات الإفصاح للنظام المحاسبي الموحد المصرفي نجد مايأتي:

- استخدام أسلوب الدمج كل من حساب الأرباح والخسائر وحساب توزيع الأرباح والخسائر في حساب واحد تحت مسمى حساب الأرباح والخسائر والتوزيع.
- ميز النظام ضمن الحساب المشار إليه آنفاً بين الإيرادات والمصروفات الناتجة عن النشاط الجاري والإيرادات والمصروفات التحويلية والأخرى.
- عطفاً على الفقرة أعلاه فقد حدد النظام نتيجة نشاط المصرف في مرحلتين، مرحلة فائض (عجز) العمليات الجارية ومرحلة فائض (عجز) موزع.
- متابعة لدليل النظام لانجد أية تبويبات للأنشطة الاستثنائية، فروقات للتغيرات في التقديرات المحاسبية والتغيرات في السياسات المحاسبية.
- كما لم تتضمن معالجات النظام تعديلات السنوات السابقة بالأسلوب الذي أشار إليه المعيار.

3-2-8 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم "32" الأدوات المالية: الإفصاح والعرض: يقدم المعيار 32 وصفاً للمتطلبات المتعلقة بعرض الأدوات المالية الظاهرة بالميزانية، كما يحدد المعيار المعلومات التي يجب الإفصاح عنها فيما يتعلق بالأدوات المالية سواء كانت ظاهرة بالميزانية أو خارجها. هذا ومن خلال التمعن في متطلبات الإفصاح للنظام نجد أن النظام يستخدم كشوفات تفصيلية تحليلية لعناصر تمثل الأدوات المالية، ولكن نعتقد أن معظم متطلبات الإفصاح التي قدمه المعيار تمثل حالة متقدمة عن متطلبات النظام وعلى سبيل المثال وليس حصراً:

- الإفصاح عن المقياس المطبق في تحديد متى يتم الاعتراف بموجود أو مطلوب مالي في الميزانية العمومية ومتى يتم التوقف عن الاعتراف به.
- أساس القياس المطبق على الموجودات والمطلوبات المالية عند الاعتراف المبدئي بها ولاحقاً لذلك.

- الأساس المستخدم في الاعتراف والقياس للإيرادات والمصاريف الناجمة عن الموجودات والمطلوبات المالية.
- افصاحات حول تعرض كل من الموجودات المالية والمطلوبات المالية المعترف بها وغير المعترف بها لمخاطر معدل الفائدة بما في ذلك:
  - تواريخ إعادة التسعير التعاقدية أو تواريخ الاستحقاق أيهما أقرب.
  - أسعار الفائدة الفعلية.
- الإفصاح عن معلومات تمثل القيم العادلة لكل مجموعة من مجموعات الموجودات المالية والمطلوبات المالية سواء كانت معترف بها أو غير معترف بها، وإذا كان من غير العملي تحديد القيمة العادلة لأحد الموجودات أو المطلوبات المالية بدرجة يمكن الوثوق بها بسبب عامل الوقت أو التكلفة. فإنه يجب الإفصاح عن تلك الحقيقة مع ضرورة الإفصاح أيضاً عن المعلومات المتعلقة بالخصائص الرئيسية للأداة المالية ذات العلاقة بقيمتها العادلة.

3-2-9 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات الإفصاح للمعيار المحاسبي الدولي رقم "37" المخصصات، المطلوبات المحتملة، والموجودات المحتملة: يوضح المعيار 37 المحاسبة والإفصاح عن المخصصات، المطلوبات المحتملة والموجودات المحتملة، واستكمالاً لما تم عرضه في (3-1-2) يمكن لنا أن نؤكد أن المعيار أكد على جملة من الافصاحات المهمة عند الإفصاح عن المخصصات، والمطلوبات المحتملة والموجودات المحتملة، في حين أن الملاحظ عن النظام تجاهله أية افصاحات بخصوص المطلوبات والموجودات المحتملة.

3-2-10 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم "15" معلومات تعكس آثار تغير الأسعار: يهدف المعيار 15 إلى تشجيع الوحدات الاقتصادية على عرض المعلومات التي تعكس آثار التغير في الأسعار، وأكد المعيار على وجوب استخدام الطرق الآتية عند إعداد المعلومات التي يتم استخدامها لتعكس آثار تغير الأسعار:

- التكلفة الحالية بدلاً من التكلفة التاريخية.
- طريقة القوة الشرائية أو الجمع بين هاتين الطريقتين.

هذا ومن خلال متابعة دليل النظام ومتطلبات الإفصاح له نجد عدم وجود أي اهتمام يرتقي ومتطلبات المعيار فيما يتعلق بعرض المعلومات التي تعكس آثار الغير في الأسعار.

3-2-11 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات الإفصاح للمعيار المحاسبي الدولي رقم "21" آثار التغييرات في أسعار صرف العملات الأجنبية: استكمالاً لما تم عرضه في 3-1-5 وفيما يتعلق بمتطلبات الإفصاح التي

قدمت من قبل المعيار والذي أكد على ضرورة تضمين القوائم المالية أو القوائم الملحقة بالعناصر الآتية:

أ. مبلغ فروقات الصرف المشمولة في صافي الربح أو الخسارة للفترة.

ب. صافي فروقات الصرف المصنفة ضمن حقوق الملكية كبند منفصل ومطابقة لمبلغ فروقات الصرف مابين بداية الفترة ونهايتها.

ت. سياسة إدارة مخاطر العملات الأجنبية.

وعندما يكون هناك تغيير في تصنيف عملية أجنبية مهمة يجب على المنشأة أن تفصح عن طبيعة التغيير في التصنيف، سبب التغير، تأثير التغير في التصنيف على حقوق الملكية، التأثير على صافي الربح أو الخسارة لكل فترة سابقة، وهكذا يمكن لنا أن نؤكد هنا أيضاً أن النظام وفي إطار متطلبات الإفصاح لا يرتقي إلى متطلبات المعيار المدرجة أعلاه.

3-2-12 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات الإفصاح للمعيار المحاسبي الدولي رقم 16 الممتلكات والتجهيزات والمعدات: استكمالاً لما تم استعراضه في 3-1-4، ومتابعة لمتطلبات الإفصاح للمعيار 16 فقد قدم المعيار العديد من متطلبات الإفصاح للممتلكات والتجهيزات والمعدات من حيث:

- التسوية بين رصيد أول المدة ورصيد نهاية المدة مبيناً: الإضافات والاستبعادات والامتلاك في حالات ضم الأعمال.
- القيمة الدفترية الإجمالية.
- الإنشاء وقيمته.
- وجود قيود على الملكية ومبالغها.
- المبالغ المقيدة لشراء الممتلكات والتجهيزات والمعدات.
- السياسات المحاسبية المتعلقة بالتكاليف المقدرة لترميم الموقع.
- الموجودات المتوقفة لفترة مؤقتة.
- الموجودات المعدة للبيع.

ومن خلال متابعة جانب الإفصاح للنظام بخصوص الممتلكات والتجهيزات والمعدات فقد أفرد النظام الكشف 7 لبيان الموجودات الثابتة مبيناً الاندثار المتراكم لها، وعليه لم يضمن النظام الكثير من متطلبات الإفصاح المقدم من قبل المعيار وعلى سبيل المثال الموجودات المتوقفة لفترة مؤقتة، الموجودات المعدة للبيع، السياسات المحاسبية المتعلقة بالتكاليف المقدرة لترميم الموقع.

3-2-13 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات الإفصاح للمعيار المحاسبي الدولي رقم "23" تكلفة الاقتراض: يقدم المعيار 23 وصفاً للمعالجة المحاسبية لتكاليف الاقتراض، فقد حدد المعيار متطلبات الإفصاح بما يأتي:

- السياسات المحاسبية المتبعة لتكاليف الاقتراض.
- مبلغ تكاليف الاقتراض المرسلة خلال الفترة.
- معدل الرسملة المستخدم لتحديد مبلغ تكاليف الاقتراض المؤهلة للرسملة.

وإشارة إلى ما سبق توضيحه في 3-1-8 من أن النظام لا يتطرق إلى معالجات محاسبية لتكاليف الاقتراض المرتبطة بعملية اقتناء أو إنشاء الموجودات الثابتة (الممتلكات والمصانع والمعدات)، يمكن لنا أن نؤكد على أن النظام لا يأخذ بالسياسات المشار إليها أعلاه.

3-2-14 النظام المحاسبي الموحد المصرفي ومتطلبات الإفصاح للمعيار المحاسبي الدولي رقم17عقود الإيجار: يبين المعيار17 للمستأجرين والمؤجرين سياسات الافصاحات المحاسبية المناسبة لتطبيقها فيما يتعلق بعقود الإيجار التشغيلي والتمويلي، واستكمالاً لما تقدم في (3-1-9) وفي إطار متطلبات الإفصاح للمعيار، والتمعن في متطلبات الإفصاح للنظام يتبين أن النظام وضمن حساب الأرباح والخسائر والتوزيع يفصح عن استئجار الموجودات الثابتة (إيجار التشغيلي) تحت بند المصروفات الإدارية وأيضاً في الكشف التحليلي رقم 16، وإيجار الموجودات الثابتة (إيجار التشغيلي) تحت بند الايردات التحويلية والأخرى والكشف التحليلي رقم 18. ولكن كل ذلك لا يرتقي ومتطلبات الإفصاح للمعيار، فضلاً عن عدم أخذ النظام لمتطلبات الإفصاح التمويلي كون أن النظام يفتقر إلى إتباع أسس للتصنيف بين الإيجار التشغيلي والإيجار التمويلي.

الاستنتاجات والتوصيات

أولاً- الاستنتاجات

من خلال الدراسة التحليلية التي قدمت يمكن لنا أن نستخلص الاستنتاجات الآتية:

1. يعود تاريخ إصدار وتطبيق النظام المحاسبي الموحد للمؤسسات المالية في العراق وبالصورة التي عليها حالياً إلى سنة 1988، وقد أسهم هذا الواقع في تكوين فجوة تزداد يوماً بعد يوم بين النظام ومتطلبات المعايير المحاسبة الدولية ذات العلاقة مع النشاط المصرفي، بسبب عدم إجراء أية تعديلات على النظام منذ استحداثه.
2. يفتقر النظام إلى الكثير من الأساسيات التي تبناها معيار المحاسبة الدولي39 الأدوات المالية الاعتراف والقياس، ونذكر هنا على سبيل المثال عدم الأخذ بنظر الاعتبار إعادة قياس الموجودات المالية بالقيمة العادلة بعد الاعتراف الأولي، وأيضاً عدم إعادة قياس المطلوبات والمشتقات المالية المحتفظ بها للمتاجرة بالقيمة العادلة، وعدم إعادة تقييم الموجودات المالية في تاريخ الميزانية.
3. من المواضيع التي تحتل أهمية استثنائية في النشاط المصرفي المخصصات، والموجودات والمطلوبات المحتملة، ولقد أصدرت لجنة معايير المحاسبة الدولية

المعيار 37، نظمت من خلاله الإجراءات المحاسبية بهذا الشأن، إلاّ أن النظام المحاسبي الموحد المصرفي قد خلا من معالجات محاسبية بخصوص القياس والإفصاح للموجودات والمطلوبات المحتملة، كما ولم يتضمن النظام أية معالجات بخصوص مخصصات إعادة الهيكلة التي أفرد المعيار معالجات بشأنها.

4. تتوافق سياسة النظام مع متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 18 الإيراد في الكثير من أساسيات المعيار، إلاّ أنه تم ترصيد المعالجات الآتية للمعيار والتي لم يأخذ بها النظام:
   - إذا تم تأجيل استلام النقدية أو النقدية المعادلة فإن القيمة العادلة المقابلة تكون أقل من قيمته الاسمية المحددة، ويعامل الفرق بين القيمة الاسمية والقيمة العادلة بوصفها إيراد فوائد.
   - في حالة احتفاظ الوحدة الاقتصادية بجزء غير مهم من العملية فإن عملية البيع تعد متحققة ومكتسبة، الأمر الذي يترتب عليه الاعتراف بالإيراد.
   - فيما يتعلق بالعمليات التي تتضمن تأدية الخدمات أكد المعيار أنه إذا لم تتمكن الوحدة الاقتصادية وبطريقة موثوق بها من تقدير نتائج إحدى العمليات، فإن مقدار الإيراد الذي يعترف به يجب أن يكون في حدود المصروفات المحققة القابلة للاسترداد.
5. تفتقر المعالجات المحاسبية للنظام المحاسبي الموحد المصرفي بخصوص الموجودات الثابتة (الممتلكات والتجهيزات والمعدات) إلى تبني فكرة إعادة تقييم الموجودات الثابتة المندثرة دفترياً وفقاً لمفهوم القيمة العادلة والذي جاء به المعيار المحاسبي الدولي "16" ، وما يتبع ذلك من احتساب الاندثار وفقاً للقيمة العادلة، بعد إعادة التقييم، واحتساب مكاسب وخسائر إعادة التقييم وإثباتها في السجلات المحاسبية، كما ويفتقر النظام للكثير من متطلبات الإفصاح المقدم من قبل المعيار المذكور آنفاً.
6. قدم المعيار المحاسبي الدولي21 آثار التغيير في أسعار صرف العملات الأجنبية معالجات محاسبية جادة لمواجهة آثار التغيير في أسعار صرف العملات الأجنبية، ولكن سياسات النظام بهذا الخصوص لا تلبي متطلبات المعيار في الكثير من جوانبه الأساسية. كما يمكن لنا أن نؤكد أيضاً أن النظام وفي إطار متطلبات هذا الإفصاح لا يرتقي ومتطلبات المعيار آنفاً.
7. نجد في إطار المعالجات المحاسبية للنظام المحاسبي الموحد المصرفي بخصوص الممتلكات الاستثمارية تجاهل النظام لمعالجات محاسبية مهمة أكد عليها المعيار المحاسبي الدولي 40 المحاسبة عن الممتلكات الاستثمارية، والمتمثل بالقياس اللاحق للاعتراف المبدئي للممتلكات الاستثمارية وفي وجوب اختيار إما أنموذج القيمة العادلة أو نموذج التكلفة بوصفه سياسة محاسبية للوحدة الاقتصادية - على أن تطبق

تلك السياسة على جميع الممتلكات الاستثمارية، وأيضاً الضوابط التي أوردها المعيار بخصوص حالات التحول من وإلى الممتلكات الاستثمارية والاستبعادات.

8. يعد المعيار الدولي رقم "36" انخفاض قيمة الموجودات حالة متقدمة مقارنة مع النظام، إذ إن النظام بعيد كل البعد عن متطلبات هذا المعيار.
9. لا يرتقي النظام المحاسبي الموحد المصرفي إلى التشريعات المهنية المحاسبية لتكلفة الاقتراض ومنها المعيار المحاسبي الدولي رقم "23" تكلفة الاقتراض والتي استقرت على رسملة تكاليف الفوائد المرتبطة بالحصول على الموجودات الثابتة، والتوقف عن عملية الرسملة بمجرد أن يصبح الموجود معداً للاستخدام.
10. من الملاحظ أن النظام وفي معرض معالجاته المحاسبية لعقود التأجير قد تبنى مدخل الإيجار التشغيلي، من دون الأخذ بأية معالجات محاسبية بخصوص الإيجار التمويلي، وبهذا فإن النظام بعيد عن أسس تصنيف عقود الإيجار بين الإيجار التمويلي والإيجار التشغيلي وبالمتطلبات التي قدمها المعيار المحاسبي الدولي رقم "17" عقود الإيجار.
11. قدمت لجنة معايير المحاسبة الدولية معياراً محاسبياً حاكماً على المؤسسات المصرفية المعيار المحاسبي الدولي رقم "30" الإفصاح في البيانات المالية للبنوك والمؤسسات المالية المماثلة. في حين أنه يمثل إضافة علمية متميزة في الأدب المحاسبي المعاصر. هذا وقد تم ترصد العديد من النقاط الخلافية بينه وبين متطلبات الإفصاح للنظام المحاسبي الموحد المصرفي، وعلى وجه الخصوص ما يتعلق بمتطلبات إعداد قائمة الدخل ومتطلبات إعداد قائمة المركز المالي، ومتطلبات الإفصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة في معالجة العديد من البنود التي تطرق إليها المعيار.
12. لم يأخذ النظام المحاسبي الموحد المصرفي بمتطلبات الإفصاح عن بيانات التدفق النقدي التي يمكن أن تقدم من خلال إعداد قائمة للتدفقات النقدية، حيث أن هذه القائمة أصبحت في الوقت الحاضر من القوائم المالية الأساسية.
13. يخلو النظام المحاسبي الموحد المصرفي من متطلبات الإفصاح عن الإطراف ذات العلاقة.
14. عدم اهتمام النظام المحاسبي الموحد المصرفي بالسياسات المحاسبية للإفصاح عن الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية.
15. في إطار خروج النظرية المحاسبية المعاصرة من الإفصاح التقليدي إلى الإفصاح الإعلامي، قدمت لجنة معايير المحاسبة الدولية المعيار المحاسبي الدولي "14" تقديم التقارير حول القطاعات. ومن خلال نظرة إلى أساسيات المعيار يتأكد لدينا أن النظام المحاسبي الموحد المصرفي قد اهتم بتبسيط وتحديد العلاقات المالية بحسب القطاعات الحكومي والاشتراكي والإنتاجي....الخ، وإعداد التقارير المالية على مستوى فروع

المصرف ولكن من دون الارتقاء ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي "14" تقديم التقارير حول القطاعات.

16. تأكيداً على الاستنتاج المذكور آنفاً من خروج النظرية المحاسبية المعاصرة من الإفصاح التقليدي إلى الإفصاح الإعلامي، قدمت لجنة معايير المحاسبة الدولية المعيار المحاسبي الدولي "34" التقارير المالية المرحلية. ومن خلال الاطلاع على متطلبات الإفصاح للنظام المحاسبي الموحد المصرفي نجد عدم وجود أية توجهات للنظام لإعداد التقارير المالية المرحلية.
17. استقر الرأي المحاسبي في المعايير الأمريكية وتبعه في المعايير الدولية بوصفه معالجة أساسية أن يشتمل الدخل خلال فترة معينة جميع الإيرادات والمصروفات باستثناء تعديلات السنوات السابقة والأخطاء التي لم تكتشف في الفترة المالية نفسها التي تخصها، أما فيما يتعلق بالأرباح والخسائر الاستثنائية (غير العادية) فيجب إظهارها فقرة مستقلة ضمن قائمة الدخل. ولكن متابعة لدليل ومتطلبات النظام المحاسبي الموحد المصرفي نجد:
    - عدم وجود أية تبويبات للأنشطة الاستثنائية، وفروقات للتغيرات في التقديرات المحاسبية والتغيرات في السياسات المحاسبية.
    - عدم معالجة تعديلات السنوات السابقة بالأسلوب الذي أشار إليه المعيار.
18. من خلال التمعن في متطلبات الإفصاح للنظام نجد استخدامه لكشوفات تفصيلية تحليلية لعناصر تمثل الأدوات المالية، ولكن معظم متطلبات الإفصاح التي قدمها المعيار المحاسبي الدولي "32" الأدوات المالية: الإفصاح والعرض تمثل حالة متقدمة عن توجهات النظام وكما تم الإشارة إليها في (3-2-8).

ثانياً- التوصيات

في ضوء الاستنتاجات التي تقترح يمكن لنا أن نقدم التوصيات الآتية، آملين أن تساهم في تطوير النظام المحاسبي الموحد المصرفي في إطار معايير المحاسبة الدولية ذات العلاقة مع النشاط المصرفي:

1. في ضوء الاستنتاج 1 أصبح من الضروري إعادة صياغة النظام المحاسبي الموحد المصرفي بعد هذا التاريخ من التطبيق، وفي ضوء المعطيات الاقتصادية المستجدة والمتغيرة، وبالشكل الذي يلائم معايير المحاسبة الدولية- ذات العلاقة - التي لاقت وتلاقي يوماً بعد يوم الرواج على المستويات المحلية والإقليمية والدولية، مستنداً إلى المرونة التي يتسم بها النظام.
2. للارتقاء بالقياس للنظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية في ضوء معايير المحاسبة الدولية نرى ضرورة ضبط الإجراءات المحاسبية للنظام مع المتطلبات الأساسية لكل من المعايير الدولية: 39 الأدوات المالية الاعتراف والقياس، 37 بخصوص الموجودات والمطلوبات المحتملة، 18 الإيراد، 16

الممتلكات والتجهيزات والمعدات، 21 آثار التغيير في أسعار صرف العملات الأجنبية، 40 المحاسبة عن الممتلكات الاستثمارية، 36 انخفاض قيمة الموجودات،23 تكلفة الاقتراض، 17 عقود الإيجار.

3. للمزيد من الارتقاء بمتطلبات الإفصاح للنظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف العراقية في إطار المعايير المحاسبة الدولية نرى ضرورة الالتزام بمتطلبات المعايير الدولية: 30 الإفصاح في البيانات المالية للبنوك والمؤسسات المالية المماثلة، 7 بيانات التدفق النقدي، 24 الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة،10 الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية، 14 تقديم التقارير حول القطاعات، 34 التقارير المالية المرحلية، 8 صافي الربح أو الخسارة للفترة، الأخطاء الجوهرية، 32 الأدوات المالية: الإفصاح والعرض، 37 بخصوص الموجودات والمطلوبات المحتملة، 15 معلومات تعكس آثار تغير الأسعار، 21 آثار التغيير في أسعار صرف العملات الأجنبية، 16 الممتلكات والتجهيزات والمعدات، 23 تكلفة الاقتراض.

المراجع

أولاً- المراجع باللغة العربية

1. البديري، حسين جميل، البنوك مدخل إداري ومحاسبي، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 2003.
2. الجزراوي، إبراهيم محمد علي طاهر، وآخرون، المحاسبة في النشاط المصرفي، بغداد، ط1، 1989.
3. الحاسي، جمعة خليفة، وآخرون، المحاسبة المتوسطة، دار النهضة للطباعة والنشر، بيروت، 1996.
4. الغبان، ثائر صبري محمود والغبان، فائزة إبراهيم محمود، النظم المحاسبية المتخصصة، جامعة بغداد، 2002.
5. جعفر، عبدالاله نعمة، محاسبة التكاليف في البنوك التجارية، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2002.
6. جربوع، يوسف محمود وحلس، سالم عبدالله، المحاسبة الدولية مع التطبيق العملي لمعايير المحاسبة الدولية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002.
7. حماد، طارق عبد العال: موسوعة معايير المحاسبة، شرح معايير المحاسبة الدولية والمقارنة مع المعايير الأمريكية والبريطانية والعربية، منشورات الدار الجامعية، مصر، 2002-2003.
8. مطر، محمد، التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية في مجالات القياس، العرض، الإفصاح، دار وائل للنشر، ط1، 2004.
9. ميرزا، عباس علي، وآخرون، المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، المطابع المركزية، عمان، الأردن، 2006.
10. خضر، نادية سامي، تقييم الإفصاح في المصارف التجارية العراقية في ضوء معايير الإفصاح الدولية للمعيار رقم 10 الخاص بالإفصاح في المصارف العراقية - دراسة تحليلية، مجلة تنمية الرافدين، كلية الإدارة والاقتصاد،جامعة الموصل ، ج28 العدد 82 لسنة 2006.

ثانياً- المراجع باللغة الأجنبية

- International Financial Reporting Standard (IFRSs) – 2004.